

Handwritten marginal notes at the top of the page, including the title 'كتاب في...'.

و لو اكرهت على النكاح ودرستى عشرة الف فانكاحها كان الزوج كذا قال
للزوج ان شئت لم يمتحها فاني ان يزوجها من غيرها فليس له ان يزوجها من غيرها
بالفهم منه لا يجوزها من غيرها استخراش من لا يملكها فان يزوجها من غيرها
لا يكون من نكاحها
من سوط النكاح
او اكرهت على النكاح بالثمن ودرستها عشرة الف فزوجها او غيرها و هو يكون على النكاح
فان يزوجها من غيرها فليس له ان يزوجها من غيرها استخراش من لا يملكها فان يزوجها من غيرها
لا يكون من نكاحها
وان يزوجها من غيرها فليس له ان يزوجها من غيرها استخراش من لا يملكها فان يزوجها من غيرها
لا يكون من نكاحها
و نكاح المهر و كذا قال
من ابراج الكوفة

كتاب

في النكاح ودرستها عشرة الف فزوجها او غيرها و هو يكون على النكاح
فان يزوجها من غيرها فليس له ان يزوجها من غيرها استخراش من لا يملكها فان يزوجها من غيرها
لا يكون من نكاحها
وان يزوجها من غيرها فليس له ان يزوجها من غيرها استخراش من لا يملكها فان يزوجها من غيرها
لا يكون من نكاحها
و نكاح المهر و كذا قال
من ابراج الكوفة

Handwritten marginal note on the left side of the page.

Handwritten marginal note on the left side of the page.

Handwritten marginal note on the left side of the page.

و لو اكرهت على النكاح ودرستى عشرة الف فانكاحها كان الزوج كذا قال
للزوج ان شئت لم يمتحها فاني ان يزوجها من غيرها فليس له ان يزوجها من غيرها
بالفهم منه لا يجوزها من غيرها استخراش من لا يملكها فان يزوجها من غيرها
لا يكون من نكاحها
من سوط النكاح
او اكرهت على النكاح بالثمن ودرستها عشرة الف فزوجها او غيرها و هو يكون على النكاح
فان يزوجها من غيرها فليس له ان يزوجها من غيرها استخراش من لا يملكها فان يزوجها من غيرها
لا يكون من نكاحها
وان يزوجها من غيرها فليس له ان يزوجها من غيرها استخراش من لا يملكها فان يزوجها من غيرها
لا يكون من نكاحها
و نكاح المهر و كذا قال
من ابراج الكوفة


و لو اكرهت على النكاح ودرستى عشرة الف فانكاحها كان الزوج كذا قال
للزوج ان شئت لم يمتحها فاني ان يزوجها من غيرها فليس له ان يزوجها من غيرها
بالفهم منه لا يجوزها من غيرها استخراش من لا يملكها فان يزوجها من غيرها
لا يكون من نكاحها
من سوط النكاح
او اكرهت على النكاح بالثمن ودرستها عشرة الف فزوجها او غيرها و هو يكون على النكاح
فان يزوجها من غيرها فليس له ان يزوجها من غيرها استخراش من لا يملكها فان يزوجها من غيرها
لا يكون من نكاحها
وان يزوجها من غيرها فليس له ان يزوجها من غيرها استخراش من لا يملكها فان يزوجها من غيرها
لا يكون من نكاحها
و نكاح المهر و كذا قال
من ابراج الكوفة

Handwritten marginal note on the left side of the page.

Handwritten marginal note on the left side of the page.

Handwritten marginal note on the left side of the page.

و لو اكرهت على النكاح ودرستى عشرة الف فانكاحها كان الزوج كذا قال
للزوج ان شئت لم يمتحها فاني ان يزوجها من غيرها فليس له ان يزوجها من غيرها
بالفهم منه لا يجوزها من غيرها استخراش من لا يملكها فان يزوجها من غيرها
لا يكون من نكاحها
من سوط النكاح
او اكرهت على النكاح بالثمن ودرستها عشرة الف فزوجها او غيرها و هو يكون على النكاح
فان يزوجها من غيرها فليس له ان يزوجها من غيرها استخراش من لا يملكها فان يزوجها من غيرها
لا يكون من نكاحها
وان يزوجها من غيرها فليس له ان يزوجها من غيرها استخراش من لا يملكها فان يزوجها من غيرها
لا يكون من نكاحها
و نكاح المهر و كذا قال
من ابراج الكوفة



Copyright © King Saud University